

# فتاوى الألبانى } } 6041 } إذا كان في البيت عامل وليس في البيت إلا أهلي فهل لي الذهاب للصلاه في المسجد

محمد ناصر الدين الألبانى

يكون مع اهله يكون الشخص يكون مع اهله حامل على اساس انه يصلاح شيء ما في البيت في حين وقت الصلاة هل يجوز ان يترك اهله وينذهب الى الصلاة؟ العكس صحيح يعني يجلس ويترك المسجد - [00:00:00](#)

خلال هذا السؤال نعتبره خطأ الا اذا جاء تعديل لما اقول كما ينبغي ان يكون السؤال هل يجوز ان اترك العامل ولا اخذه معى الى المسجد الا ان تقول الا ان احتجت تأمر الا ان تقول انه غير مسلم - [00:00:17](#)

طبعا هذه ممكن ان يكون امر كذلك يمكن ان يكون مسلما وهذا موجود شيء كثيرنا تجد نجد كثير من الاسلاميين عنده عمال ويدعى العمار وال المسلمين مثله وينذهب الى مصلى ولا يبالي لهم ولا يبالي بهم - [00:00:47](#)

هذا خطأ فهو مسؤول كما قال عليه السلام لكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته اذا كان هذا العامل غير مسلم فكان له امر كما قال عليه السلام لا اكره في الدين قد تبين الرشد من الغيب - [00:01:17](#)

يوم نستطيع ان ندخل بالاجابة عن السؤال مباشرة فنقول اذا كان هذا العامل خارج الدار بحيث انه لو سولت له نفسه ان يعمل شيئا مكره او لا سمح الله فربت الدار كذلك - [00:01:40](#)

فإذا كان خارج الدار لا يتمكن وإذا كان صاحب الدار يغلق الباب بينه وبينه وبين العامل اه لا بأس اذا كان آآ عنه شك في ربة البيت اما اذا كان عنه ثقة بها - [00:02:06](#)

تغلق الدار من الداخل والعامل في الخارج فلا بأس حين ذاك ان يدعه وعمله وينطلق رب الدار الى المسجد ويصلی مع جماعة المسلمين. باختصار لابد من الاحتياط والتحفظ حتى وما تقع - [00:02:27](#)

ما لم خزائن الرحمن تأخذ بيديك الى الجنة - [00:02:47](#)